

يُبَارَكُ لَهُ فِيهِ ، وَكَانَ الَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ . الْيَدِ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ
السُّفْلَى (١) .

١٠ - أَتَى أَعْرَابِي إِلَى النَّبِيِّ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ عِظْنِي وَأَوْجِزْ ، فَقَالَ :
إِذَا صَلَّيْتَ فَصَلِّ صَلَاةَ مُؤَدِّعٍ ، وَلَا تَحَدَّثَنَّ بِحَدِيثٍ تَعْتَذِرُ مِنْهُ غَدًا ،
وَاجْمَعْ الْيَأْسَ مِمَّا فِي أَيْدِي النَّاسِ (٢) .

١١ - عَزَّ الْمُؤْمِنُ اسْتِغْنَاؤُهُ عَنِ النَّاسِ (٣) .

١٢ - إِيَّاكُمْ وَالْفُحْشَ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يُحِبُّ الْفَحْشَ وَلَا التَّفَحُّشَ .

١٣ - أَلَا إِنَّ الْبِدَاءَ لَوْمٌ (٤) .

١٤ - لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِالطَّعَّانِ وَلَا اللَّعَّانِ وَلَا الْفَاحِشِ وَلَا الْبَذِيءِ .

١٥ - مَعَاشِرَ الشَّبَابِ ، عَلَيْكُمْ بِالْبِئَاءَةِ ، فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصُّومِ ،
فَالصُّومُ وَجَاءٌ (٥) .

١٦ - مَنْ تَزَوَّجَ فَقَدْ أَحْرَزَ شَطْرَ دِينِهِ ، فَلْيَتَّقِ اللَّهَ فِي الشَّطْرِ الثَّانِي .

١٧ - النَّظْرَةُ سَهْمٌ مَسْمُومٌ مِنْ سَهَامِ إِبْلِيسَ ، فَمَنْ تَرَكَهَا خَوْفًا مِنَ اللَّهِ
تَعَالَى أَعْطَاهُ اللَّهُ تَعَالَى إِيْمَانًا يَجِدُ حَلَاوَتَهُ فِي قَلْبِهِ (٦) .

١٨ - بَلَغَ النَّبِيُّ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِأَحَدِ الصَّحَابَةِ : إِنْ فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ

(١) البخاري في باب الوصايا ومسلم في الزكاة يريد أن ما أخذ من الأموال بطريق غير مشروع عديم البركة ، كمال الذي أخذ حياء من المسئول .

(٢) الاحياء ٢٠٦/٢ .

(٣) الاحياء ٢١٠/٢ .

(٤) الاحياء ١٠٤/٣ - ١٠٥ .

(٥) الباءة : الزواج وجاء : المراد وقاية من الزنا .

(٦) الاحياء ٨٧/٢ .